وما ولوا بفتح الواو وضم اللام المخففة هكذا ذكره الشيخ محيي الدين في شرح مسلم قال ومعناه وما كانت لهم عليه ولاية وهذا الفضل لمن عدل فيما تقلده من الاحكام والله اعلم قوله تعالى **وكيف يحكمونك وعندهم التوراة** هذا تعجيب من الله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم في تحكيم اليهود اياه مع علمهم بما في التوراة وتركهم قبول ذلك الحكم مع اعتقادهم صحته وعدولهم الى حكم من يجحدون نبوته طلبا للرخصة لاجرم ان الله تعالى اظهر جهلهم وعنادهم لانهم حكموا النبي صلى الله عليه وسلم في امر الزانيين ثم اعرضوا عن حكمه وفي هذه الاية تقريع لليهود فكيف يجعلونك حكما بينهم فيرضون بحكمك وعندهم التوراة **فيها حكم الله** يعني الرجم الذي تحاكموا اليك من اجله **ثم يتولون من بعد ذلك** يعني ثم يعرضون عن حكمك الموافق لما في كتابهم **وما اولئك بالمؤمنين** يعني بكتابهم كما يزعمون وقيل معناه وما اولئك بالمصدقين لك قوله عز وجل **انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور** سبب نزول هذه الاية استفتاء اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم في امر الزانيين وقد سبق بيانه والهدى هو البيان لان التوراة مبينة صحة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ومبينة ما تحاكموا فيه والنور هو الكاشف للشبهات الموضح للمشكلات والتوراة كذلك وقيل الفرق بين الهدى والنور ان الهدى محمول على بيان الاحكام والشرائع والنور محمول على بيان احكام التوحيد والنبوة والمعاد **يحكم بها النبيون الذين اسلموا للذين هادوا** اراد بالنبيين الذين بعثوا بعد موسى عليه السلام وذلك ان الله بعث في بني اسرائيل الوفا من الانبياء ليس معهم كتاب انما بعثوا باقامة التوراة والاحكام ومعنى اسلموا اي انقادوا لامر الله تعالى والعمل بكتابه وهذا على سبيل المدح لهم وفيه تعريض باليهود لانهم بعداء عن الاسلام الذي هو دين الانبيا عليهم السلام وقال الحسن والزهري وعكرمة وقتادة والسدي يحتمل ان يكون المراد بالنبيين الذين اسلموا هو محمد صلى الله عليه السلام وانما ذكر بلفظ الجمع تعظيما وتشريفا له صلى الله عليه وسلم لان النبي صلى الله عليه وسلم حكم على اليهود بالرجم وكان هذا الحكم في التوراة قال ابن الانباري هذا رد على اليهود والنصارى لان الانبيا عليهم السلام كانوا موصوفين باليهودية والنصرانية بل كانوا مسلمين لله تعالى منقادين لامره ونهيه للذين هادوا يعني لليهود يحكم بالتوراة فيما بينهم ويحملهم على احكامها كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من حملهم على حكم الرجم كما هو في التوراة ولم يوافقهم على ما ارادوا من الجلد وقال الزجاج وجائز ان يكون المعنى على التقديم والتاخير على معنى انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور للذين هادوا يحكم بها النبيون الذين اسلموا **والربانيون والاحبار** اما الربانيون فتقدم تفسيره في سورة ال عمران واما الاحبار فقال ابن عباس هم الفقهاء وقيل هم العلماء الاحبار واحده حبر بفتح الحاء والحبر العالم لما يبقى من اثر علومه في قلوب الناس ومن افعاله الحسنة التي يقتدى بها وجمعه احبار ومنه كعب الاحبار وقيل الحبر الاثر المستحسن ومنه الحديث يخرج من النار رجل قد ذهب حبره وسبره اي جماله وبهاؤه وانما سمي العالم حبرا لما عليه من اثر جمال العلم وهل الفرق بين الربانيين والاحبار ام هو فيه خلاف فقيل لا فرق والربانيون والاحبار بمعنى واحد وهم العلماء والفقهاء وقيل الربانيون اعلى درجة من الاحبار لان الله تعالى قدمهم في الذكر على الاحبار وقيل الربانيون هم الولاة والحكام والاحبار هم العلماء وقيل الربانيون علماء النصارى والاحبار علماء اليهود ومعنى الاية يحكم باحكام التوراة النبيون وكذلك يحكم بها الربانيون والاحبار وقوله تعالى **بما استحفظوا من كتاب الله** يعني بما استودعوا من كتاب الله وقيل ان يحفظوا كتاب الله فلا ينسوه وقيل هو ان يحفظوه فلا يضيعوا احكامه وشرائعه وقد اخذ الله على العلماء حفظ كتابه من هذين الوجهين معا وذلك بان يحفظوا كتاب الله في صدورهم ويدرسونه بالسنتهم لئلا ينسوه وان لا يضيعوا احكامه ولا يهملوا

شرايعه

شرايعه فاذا فعلوا ذلك كانوا قائمين بحفظه **وكانوا عليه شهداء** يعني ان هولاء النبيين والربانيين والاحبار كانوا شهداء على كتاب الله تعالى ويعلمون انه حق وصدق وانه من عند الله **فلا تخشوا الناس واخشون** هذا خطاب لحكام اليهود الذين كانوا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني لا تخافوا احدا من الناس في اظهار صفة محمد صلى الله عليه وسلم والعمل بالرجم واخشون يعني في كتمان ذلك **ولا تشتروا باياتي ثمنا قليلا** يعني ولا تستبدلوا بايات الله واحكامه ثمنا قليلا يعني الرشوة في الاحكام والجاه عند الناس ورضاهم والمعنى كما نهيتكم عن تغيير الاحكام لاجل خوف الناس كذلك انهاكم عن التغيير والتبديل لاجل الطمع في المال والجاه واخذ الرشوة فان كل متاع الدنيا قليل **ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون** يعني اليهود لما انكروا حكم الله تعالى المنصوص عليه في التوراة وقالوا انه غير واجب عليهم فهم كافرون على الاطلاق بموسى والتوراة ومحمد صلى الله عليه وسلم والقران واختلف العلماء فيمن نزلت هذه الثلاث ايات وهي قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون فقال جماعة من المفسرين ان الايات الثلاث نزلت في الكفار ومن غير حكم الله من اليهود لان المسلم وان ارتكب كبيرة لا يقال انه كافر وهذا قول ابن عباس وقتادة والضحاك ويدل على صحة هذا القول ما روي عن البراء بن عازب قال انزل الله تبارك وتعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون في الكفار كلها اخرجه مسلم وعن ابن عباس قال ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون الى قوله الفاسقون هذه الايات الثلاث من ترك الحكم بما انزل الله ردا لكتاب الله فهو كافر ظالم فاسق وقال عكرمة ومن لم يحكم بما انزل الله جاحدا به كفر ومن اقر به ولم يحكم به فهو ظالم فاسق وهذا قول ابن عباس ايضا واختيار الزجاج لانه قال من زعم ان حكما من احكام الله التي اتت بها الانبيا باطل فهو كافر وقال طاوس قلت لابن عباس اكافر من لم يحكم بما انزل الله فقال به كفر وليس بكفر ينقل عن الملة كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر ونحو هذا روي عن عطا قال هو كفر دون كفر وقال ابن مسعود والحسن والنخعي هذه الايات الثلاث عامة في اليهود وفي هذه الامة فكل من ارتشى وبدل الحكم فحكم بغير حكم الله فقد كفر وظلم وفسق واليه ذهب السدي لانه ظاهر الخطاب وقيل هذا فيمن علم نص حكم الله ثم رده عيانا عمدا وحكم بغيره واما من خفي عليه النص او اخطا في التاويل فلا يدخل في هذا الوعيد والله اعلم بمراده قوله تعالى **وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس** يعني وفرضنا على بني اسرائيل في التوراة ان نفس القاتل بنفس المقتول وفاقا فيقتل به وذلك ان الله تعالى حكم في التوراة ان على الزاني المحصن الرجم وحرف اليهود وبدلوه وغيروه واخبر ايضا ان في التوراة ان النفس بالنفس وان هولاء اليهود غيروا هذا الحكم وبدلوه ففضلوا بني النضير على بني قريظة فكان بنو النضير اذا قتلوا من قريظة ادوا اليهم نصف الدية واذا قتل بنو قريظة من بني النضير ادوا اليهم الدية كاملة فغيروا حكم الله الذي انزله في التوراة قال ابن عباس اخبر الله بحكمه في التوراة وهو ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص فقال فما لهم يخالفون فيقتلون النفسين بالنفس ويفقؤون العينين بالعين ومعنى الاية ان قاتل النفس يقتل به اذا كانا في الدماء ومذهب الشافعي انه لا يقتل مسلم بكافر لما صح من حديث علي بن ابي طالب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل مسلم بكافر الحديث اخرجاه في الصحيحين وقوله تعالى **والعين بالعين** يعني تفقا بها **والانف بالانف** يعني يجدع به **والاذن بالاذن** تقطع بها **والسن بالسن** يعني تقلع به وسائر الاطراف والاعضا يجري فيها القصاص كذلك وقوله تعالى **والجروح قصاص** يعني فيما يمكن ان يقتص منه وهذا تعميم بعد التخصيص

Copyright © King Saud University